

7517- حكم إظهار المرأة عضدها وساقها عند المحارم والنساء -

الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

احسن الله اليكم الاخت السائلة تقول هل يجوز لي ان اخرج العضد بالصيف لشدة الحر عندما حارمي الذي لا يخاف منهم فتنته وكذلك عند النساء. وهل يجوز اخراج قليل من الساق؟ لا يجوز هذا لا عند النساء او ولا عند النساء ولا عند - 00:00:00

محارمها من الرجال لا يجوز ان تخرج الا الاطراف راسها وجهها كفيها وقدميها لا بأس اما اخراج العضد او الساق هذا حرام لا يجوز ما عند النساء ولا عند محارمها من الرجال. نعم، اه فضيلة الشيخ صالح يعني بعض اللفظات وبعض النساء في هذا الوقت الحاضر - 00:00:20

تساهمنا في هذا الموضوع وخصوصا في المناسبات والافراح نعم هذا منكر عظيم والعياذ بالله ان انها على ما يقولون ان تتزلط تذهب للحفل. نعم. وتخرج ظهرها وصدرها وتخرج ساقيها عضديها هذا من المنكر. الذي لا يجوز اقراره - 00:00:40

لا يجوز للمسلمة ان تفعله. فيجب على على هؤلاء النساء توبة الى الله تحفظ والاحتشام واذا خرجت من بيتها فان فانها تستتر تحتشم. قال تعالى ولا تبرجن تبرج الجاهليات الاولى. التبرج هو اظهار الزينة عند الخروج. او - 00:01:00

الرجال الا تعمل هذا وهي مسلمة تخاف الله عز وجل وان كان هذا كثرا في حفلات وفي استراحات وفي زواجات هذا لا لا يبيح هذا العمل بل هو محرم وكل ما كثرا فالتحريم اشد وكل ما ظهر هذا المنكر ازداد ائمه وزاد - 00:01:20 نعم - 00:01:40